

2- تأملات في سورة المائدة

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين قال الله عز وجل في مفتتح سورة المائدة يا ايها الذين امنوا اوفوا بالعقود - 00:00:00

يامرنا ربنا عز وجل ان نفي بالعقود والعقود هي ما يتعاقد الناس فيما بينهم عليها سواء كانت من عقود الحرب والسلم او كانت من عقود النكاح والزواج او كانت من عقود البيوت - 00:00:27

وما يتعلق بذلك فكل ذلك داخل في هذه العقود وانه يجب الوفاء بهذه العقود. وقد جاء في الحديث الصحيح ان حذيفة ووالده نعم اليمن اخذهم المشركون وذلك قبل معركة بدو وقبل غزوة بدو - 00:00:49

اخذهم المشركون واخذوا عليهم العهد الا يناصروا الرسول صلى الله عليه وسلم والا يقاتلوا معه ضدهم فبعد ان اخذوا عليهم العهد اطلقوا عليهم فاخبر حذيفة اخبر الرسول صلى الله عليه وسلم بما حصل فامرهم ان يفوا - 00:01:23

بذلك امرهم عليه الصلاة والسلام امر حذيفة ووالده ان يفوا بذلك اوفوا بالعقود احلت لكم بهيمة الانعام احل الله عز وجل لنا بهيمة الانعام وهي الابل والبقر والغنم من الظأن والمعز. فهذا هي بهيمة الانعام. وسميت بهيمة لأنها لا - 00:01:54

نعم ان لم اعطها الله عز وجل الا ما يتلى عليكم هذا استثناء مما احل. فما يتلى عليكم مما حرمه الله عز وجل فانه غير داخل في ذلك وسوف يأتي ما استثنى - 00:02:27

غير محل الصيد وانتم حرم غير محل الصيد اي ان الصيد لكم حرام. في حال الاحرام. او كنتم داخل الحرم هذان امران يمنع الانسان فيهما من الصيد. عندما يكون محrama بحج او عمرة - 00:02:52

فانه ما دام محrama فانه لا يجوز ان يصيد صيد ابو والامر الثاني عندما يكون في داخل الحرم سواء كان محrama او غير محram فان منطقة الحرم يحرم فيها الصيد - 00:03:16

وانتم حكم ان الله يحكم ما يريد. جل وعلا. لا حاكم الا الله ولا مشوعا الا الله. فالحكم حكمه والشرع شرعه. يا ايها الذين امنوا لا تحل شعائر الله وشعائر الله هي حدود الله عز وجل. من الاشياء التي اوجبها من - 00:03:38

الاشياء التي امر بها من الاشياء التي حرمتها ومنع منها فكلها هذه من شعائر الله فهي جمع شعيرة اي مما شرع الله سبحانه وتعالى لا تحلوا هذه الشعائر. ومن هذه الشعائر كما تقدم لا تصيدوا في حال الاحرام - 00:04:05

او انتم في منطقة الحرم نعم واما كون الانسان يصيد من البحر وهو محram فهذا لا بأس به قد احله الله عز وجل وتعلمون ان منطقة الحرم ليس فيها بحر فلو كان الانسان محram من المدينة ومرة على البحر - 00:04:35

او نعم فلا بأس ان يصيد لان هذه ليست منطقة حرم خارج المدينة. وايضا ليست هي داخل فهو ليس هناك حرم سوى هذين الحرمين الحرم المكي والحرم المدني نعم والحرم المكي اعظم حرم من الحرم المدني. نعم. وبالتالي ما يقال - 00:05:02

بيت المقدس ثالث الحرمين اولى القبلتين. اولى القبلتين كانت قبلة ثم نسخت. التوجه ثم نسخ التوجه الى بيت المقدس. نعم واما كون بيت المقدس ثالث الحرمين فهذا غير صحيح. نعم ليس بحر - 00:05:30

نعم. ولذا ايضا يعني ما يقال الحرم الجامعي وما شابه تلك العبارات هذا خطأ الحرم هو شرعا ما يحرم فيه الصيد. نعم. وهي مكة منطقة الحرم في مكة مدينة نعم ويحرم نعم في الحرم المكي ان يدخل المشركون الى داخل الحرم ان - 00:05:52

اما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عاهمهم هذا كما ان القتال ايضا في منطقة الحرم المكي هذا امر حرام. نعم ولا

يجوز كما ان لقطة الحاج. نعم. لا لا تؤخذ الا لمنشد لا يلتقطها الا منشد - 00:06:22

ينشد عنها ابدا بخلاف اللقطة خارج الحرم فان الانسان ينشد عنها لمدة سنة كاملة فاذا لم يجد صاحبها ممكن ان يتصرف فيها كن حالا له. نعم وقد اخبرني احد الاخوة - 00:06:50

نعم انه كان في سيارة في الرياض اخبرنا بل اخبرنا ان كان هناك احد انه ها هو اخبرني المهم كان في سيارة في الرياض نعم وشاف يعني اموال ساقطة وصغاره بياخذونها فزجرهم وجمعها وهي مئة الف - 00:07:14

نعم مئة الف فقام وسلمها لسلمان ابن عبد العزيز عندما كان اميرا على غياب فقام سلمان واعطاه عشرة الاف فجلس لمدة سنة جلس لعل الشيخ احمد الصالح ينتبه جلس لمدة سنة - 00:07:39

وقد اعلن في الجريدة المسألة سهلة يمكن نحو خمسة وعشرين سنة او فاعلم في الجريدة فلم يأتي احد فطالب فيها فسلموه المئة الف. قال بها سلموه المئة الف اللي وجدتها الذي وجدتها طالب بها اعلن هو اعلن في الجريدة قال وجدت في الشارع الفلاني او المهملا - 00:08:00

واعلن في الجريدة ولم يأتي احد لم يأتي احد يطالب بها. اي نعم. طالب بها. باي حق. اعدت له. هو وجدتها وسلمها مرت سنة اعلم في الجريدة اعلم في الجريدة ماضى سنة ولم يأتي احد - 00:08:30

ايه اذا انت اخذتها ثم سألت من اضاع؟ يعني مبلغ من المال انت لا تخبر به حتى لا يدعه شخص من الناس مبلغ من المال قد وجد همك الله هو اعلم في الجريدة - 00:08:51

فبعد سنة لم يأتي احد فطالب بها فسلمت اليه. سلمت اليه المئة الف تظاهر من بيت الملك. نعم. وحصل والله اعلم عشرة. نعم. نعم والله اعلم هل منها او زيادة عنها - 00:09:11

اعلم نعم هو اظن سلوي شلوي نعم شي هو شرعا انت اذا وجدت حاجة واعلنت عنها في الماجامع العامة ولم يأتي احد خلاص تكون لك تكون لك بيعتوا لك ايه؟ لا لا استنى استنى. سنة سنة في مجامع الناس. ايه والان وسائل الاعلام - 00:09:31

تغيى الان وسائل الاعلام تغىي. طبعا حنا نقول للأستاذ محمد العلami اذا وجد مليون او اكثر يبلغ عنها لمدة سنة اذا ما جاء احد خلاص صارت له. يتملكها. ايه - 00:10:05

نعم والله عادك يتملكها الامر هو هو يتصرف بها. نعم. مو بثلاثة ايام لا سنة كاملة. نعم ولا الشهر الحرام. نعم الشهر الحرام تعلمون جنس الشهر. اربعة اشهر حرم وهي شوال ذو القعدة ذو الحجة ورجب ورجب مضج هذه - 00:10:26

بعد اشهر حرم هذه الاشهر يحكم فيها القتال. نعم. يعني هي محرمة ومعظمه تر من باقي الاشهر. فلا تظلموا فيهن انفسكم. تظلموا فيهن انفسكم بالمعاصي نعم ولا الهدي ما يهدى الى بيت الله ولا القلائد التي تقلد وتهدى الى بيت الله من بهيمة - 00:10:58

انعام ولا امين البيت قاصدين البيت الحرام يبتاهون فضلا من ربهم ورضوانا. يبتغون اجر والثواب بالذهب الى بيت الله في اداء الحج او العمارة. نعم واذا حللتكم من الحج او العمارة فاصطادوا. اصطادوا خارج الحرم. نعم - 00:11:32

ولا يحرمنكم شأن قوم ان صدوك عن المسجد الحرام ان تعتدوا. لا يجوز كون كفار قريش صدوك عن المسجد الحرام ام ان تعتدوا نعم الاعتدال محول مع كون كفار قريش قد صدوك. عن المسجد الحرام وارتكبوا بهذا الصد - 00:11:58

المعصية ولا ذنب بعد الكفر الذي هم قد وقعوا فيه نعم ثم قال تعالى وتعاونوا على البر والتقوى ولا تتعاونوا على الاثم والعدوان. كل امر فيه بر وفيه تقوى يؤدي الى تقوى فتعاونوا عليه - 00:12:26

وكل امر فيه اثم وعدوان فلا تتعاونوا عليه لا يجوز. واتقوا الله ان الله شديد العقاب جل وعلا ولعل نقف عند هنا امين - 00:12:47